



الرباط، في 8 يناير 2014

رقم20.....م و اف/

مقرر

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير جهوي للمكتب الوطني للاستشارة الفلاحية

مديرة المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية¹¹

- ✓ بناء على القانون رقم 58-12 القاضي بإحداث المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.67 بتاريخ 04 ربيع الأول 1434 (16 يناير 2013) ؛
- ✓ وعلى النظام الأساسي الخاص بمستخدمي المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية ؛
- ✓ بناء على الهيكل التنظيمي للمكتب الوطني للاستشارة الفلاحية ؛
- ✓ وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2013/7 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) بشأن التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية ؛

تقرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير جهوي للمكتب بالجهات التالية :

- ✓ جهة دكالة عبدة
- ✓ جهة تادلة-أزيلال
- ✓ جهة الرباط سلا زمور زعير
- ✓ جهة الدار البيضاء الكبرى
- ✓ الجهة الشرقية
- ✓ جهة الغرب شراكة بني حساين
- ✓ جهة فاس بولمان
- ✓ جهة سوس ماسة درعة
- ✓ جهة الشاوية ورديغة
- ✓ جهة طنجة تطوان
- ✓ جهة مراكش تانسيفت الحوز
- ✓ جهة العيون بوجدور الساقية الحمراء
- ✓ جهة واد الذهب لكويرة
- ✓ جهة مكناس تافيلالت
- ✓ جهة كلميم السمارة
- ✓ جهة تازة الحسيمة تاونات

المادة الثانية : تحدد المهام الموكولة بالمنصب المذكور وكذا الكفاءات المطلوبة لشغله، طبقا لما هو منصوص عليه في بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المادة الثالثة: يفتح باب الترشيح في وجه الأطر الوطنية، المستوفين للشروط التالية :

- ✓ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- ✓ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
- ✓ أن يتوفروا بالنسبة على الأقل، على أربع سنوات(4) من الخدمة بصفة مرسوم، وأن يكونوا قد مارسوا مهام مسؤولية مرتبطة بالتنمية الفلاحية أو الاستشارة الفلاحية.

يمكن الترشيح لمنصب مديرا جهوي للمكتب الوطني للاستشارة الفلاحية بثلاث جهات على الأكثر، مرتبة حسب الأفضلية.

المادة الرابعة : على الراغبين في الترشيح لشغل المنصب المشار إليها أعلاه، أن يقدموا ملفا، من ستة (6) نظائر، يتضمن الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح ؛
- ✓ سيرة ذاتية باللغة الفرنسية (C.V) تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها ؛
- ✓ جميع الوثائق والمستندات المثبتة لتوفر المترشحين على الشروط المطلوبة لشغل المنصب.
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المنصب السالف الذكر؛
- ✓ إضافة إلى ذلك، يقوم المترشحون الذين سيتم انتقاؤهم بتحضير وتقديم عرض لبرنامج عملهم أمام اللجنة المكلفة بدراسة الترشيحات.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح، مقابل وصل بالاستلام، بكتابة السيد مدير المصالح البشرية لوزارة الفلاحة والصيد البحري، الكائنة بمحطة الدباغ، شارع الحسن الثاني، الرباط، ابتداء من 8 يناير 2014 وإلى غاية 11 من نفس الشهر، وذلك خلال التوقيت العادي الجاري به العمل بالإدارات العمومية. كما ترسل وجوبا نسخة من ملف الترشيح عبر البريد الإلكتروني على العنوان لتالي : candidatures-onca@agriculture.gov.ma

يعتبر لاغيا كل ملف وصل بعد انقضاء الأجل المحدد أو تنقصه إحدى الوثائق المطلوبة في الملف أو لم يبلغه أعلاه.

المادة السادسة والأخيرة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى الموقع الرسمي لوزارة الفلاحة والصيد البحري www.agriculture.gov.ma

المديرة العامة للمكتب الوطني
للاستشارة الفلاحية

فتيحة بريما